تشهد النظر في تقارير عدة لجان برلمانية بشأن مشروعات واقتراحات قوانين عدة

جلسة خاصة لمجلس الأمة اليوم للنظر في «فوائد التأمينات» و «الوظائف القيادية»

■ جدول الأعمال يتضمن مناقشة تعديل بعض أحكام «التحقيقات» بوزارة الداخلية بشأن الترقيات على أساس الأقدمية

جلسة خاصة لمجلس الأمة اليوم

■ مناقشة اقتراح بقانون بمنح بدلات أو مكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارتي التربية والأوقاف

يعقد مجلس الأمة جلسة خاصة اليوم للنظر في تقارير لجان برلمانية بشأن مشروعات واقتراحات قوانين عدة منها منع تقاضي فوائد عن قروض المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية والتعيين بالوظائف القيادية وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والترقيات وانتهاء الخدمة للادارة العامة للتحقيقات.

وجاء عقد الجلسة الخاصة بناء على طلب مقدم من بعض الأعضاء استنادا إلى أحكام المادة (72) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة اذ أشار الطلب المقدم منهم إلى «أهميتها البالغة في سد القصور التشريعي» مبينين فيه ان دور الانعقاد «قد أوشك على الانتهاء الأمر الذي يقتضي تخصيص جلسة مستعجلة».

وأدرج على جدول أعمال الجلسة الاقتراح بقانون بشأن منع تقاضي فوائد عن قروض (التأمينات) والذي يعطي الحق لأصحاب المعاشات طلب استبدال نقود بحقوق معاشاتهم التقاعدية مرة واحدة لمدة خمس سنوات مصاريف إدارية بما لا يتجاوز 3 في المئة من القيمة الاستبدالية وفي حالة وفاة المستفيد من الاستبدال يستمر خصم قيمة الاقساط المتبقية من المعاش التقاعدي.

ويتضمن جدول الأعمال مشروع القانون بتعديل بعض أحكام مرسوم قانون الخدمة المدنية والاقتراحات بقوانين بشأن التعيين بالوظائف القيادية لتنظيم التعيين في تلك الوظائف بما يشمل تشكيل لجنة ترشيح وتقييم القياديين من ذوي الكفاءة والخبرة تختص بوضع القواعد والأسس لهذا الأمر وتقوم اللجنة بوضع برامج الاختبارات والتأهيل كما ان اجتيازها يعتبر شرطا أساسيا للتعيين فيها.

وتشمل أعمال الجلسة الاقتراحات بقوانين المتعلقة بتعديل بعض أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتقضي بخفض عدد سنوات الخدمة للمكلف برعاية معاق من 20 سنة الى 15 للذكور ومن 20 إلى 10 سنوات للاناث وإلزام الحكومة تأمين العلاج لذوي الإعاقة في القطاع الخاص وان يتولى رعاية المعاق مكلفان في حالات الإعاقة الشديدة.

ويناقش المجلس ضمن جلسته اقتراح معادلة الشهادات العلمية الصادرة من دار القرآن الكريم بمثيلاتها والاقتراحات بقوانين بتعديل بعض أحكام (التحقيقات) بوزارة الداخلية بشأن الترقيات على أساس الأقدمية بمراعاة الكفاءة والمعاشات التقاعدية ومكافأة انتهاء الخدمة.

ويحتوي جدول أعمال الجلسة على اقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة بشأن المناقصات العامة واقتراح بقانون يتعلق بمنح بدلات أو مكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية الكويتيين بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وينظر المجلس في اقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة إلى قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية تقضي باحتساب اليوم في عقوبة الحبس الاحتياطي 24 ساعة والشهر 30 يوما ما لم تكن العقوبة المقضي بها دون السنة حبسا ففي هذه الحالة يحسب الشهر 20 يوما اما إذا كانت العقوبة هي الحبس سنة فاكثر فإن هذه السنة تحتسب تسعة اشهر وفقا للتقويم الميلادي.

وأدرج ضمن جدول أعمال هذه الجلسة الخاصة اقتراحان بقانونين بتعديل مادة من قانون الجزاء أحدهما بألا تجاوز مدة الحبس المؤبد 25 عاما ويكون مقترنا بالشغل دائما وآخر بألا تجاوز مدة الحبس المؤبد 20 عاما ويكون مقترنا بالشغل دائما.

وحول هذه الجلسة أشارت المادة (72) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة إلى أن «للرئيس أن يدعو المجلس للاجتماع قبل موعده العادي إذا رأى ضرورة لذلك وعليه أن يدعوه إذا طلبت ذلك الحكومة أو عشرة من الأعضاء على الأقل ويحدد في الدعوة الموضوع المطلوب عرضه».

وكان رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم قد قال في ال13 من الشهر الجاري ان المجلس سيعقد جلسة خاصة يوم الأحد الموافق 24 يونيو الجاري «يتضمن طلبها بعض الأخطاء اللائحية ومع ذلك سأوجه الدعوة» مضيفا انه «في حال عقدت الجلسة سأشرح للأعضاء هذه الأخطاء».

الغانم يهنئ نظيره في لوكسمبورغ بالعيد الوطني

مرزوق الغانم

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم ببرقية تهنئة إلى رئيس مجلس النواب في لوكسمبورغ مارس دي بارتلوميو وذلك بمناسبة العيد الوطني لدوقية لكسمبورغ الكبرى.

تري أنه يقضي على قاعدة حسن السير والسلوك

«التشريعية» ترفض تحديد سنة السجن بتسعة أشهر

اجتماع سابق للجنة التشريعية

أدرج على جدول أعمال جلسة مجلس الأمة المقرر عقدها بعد غد التقرير الرابع والستين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (220) مكرر إلى القانون رقم 1960/17 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

ويضيف الاقتراح بقانون مادة جديدة برقم (220 مكررا) إلى القانون رقم (17) لسنة 1960 المشار إليه تتضمن حكما جديدا يقضي بان يحتسب اليوم في عقوبة الحبس أو التدبير الاحترازي (24) ساعة، والشهر (30) يوما ما لم تكن العقوبة المقضي بها دون السنة حبسا، ففي هذه الحالة يحسب الشهر (20) يوما. وعلى ان تحتسب السنة تسعة أشهر وفقا للتقويم الميلادي إذا كانت العقوبة المقضي بها سنة فأكثر

ويهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد بمذكرته الإيضاحية - إلى إعادة النظر وتنظيم حساب مدة الحبس، لعدم وجود تنظيم تشريعي له في دولة الكويت واتساقا مع ما هو معمول في الدول المتقدمة من تحديد مدة السنة في الحبس بتسعة أشهر، وذلك مراعاة لأوضاع السجناء والتخفيف عنهم، فضلا عما تعانيه السجون من اكتظاظ في أعدادهم.

وبعد الدراسة والمناقشة والاستماع إلى جميع الآراء وبعد المناقشة وتبادل الآراء، انتهت اللجنة إلى عدم الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون والأخذ بما جاء في آراء الجهات المعنية من عدم ملاءمة فكرة الاقتراح بقانون، كما أوجزت اللجنة أسبابها لعدم الموافقة بما يلي:

- الهدف من الاقتراح متحقق في المادة (87) من قانون الجزاء والتي تنص على جواز الإفراج عن المحكوم عليه بعقوبة الحبس إذا ما قضى ثلاثة أرباع المدة إذا كان خلال هذه المدة حسن السيرة والسلوك.

- فكرة التخفيف عن السجناء لها ما يبررها إذا ما كنا في طور الحديث عن السجين حسن السيرة والسلوك والذي قد لا تكون هناك خطورة في سرعة الإفراج عنه، أما مكافأة جميع المحكوم عليهم بتقليل المدة أيا كانت درجة خطورة جرائمهم أمر مشوب بعدم الملائمة.

- الأخذ بالاقتراح بقانون سيتسبب بمشكلة عملية لدى الجهات المعنية بالإفراج عن المحكوم عليهم لصعوبة احتساب المدد.

- رأت اللجنة أنه على وزارة الداخلية تطوير النظم واللوائح المتعلقة بآلية الإفراج عن السجناء.

يرجع الفضل له في تشريع بدل الإيجار للمواطنين في مجلس 1981

صياح أبوشيبه .. تاريخ من العمل الوطني

■ من رجالات الكويت الذين لهم تاريخ سياسي حافل بالعطاء والإنجازات ومن أبناء الوطن المخلصين

صياح ابو شيبة مع النعدون في مجلس الأمة

ابو شيبة يرجع له الفضل في تشريع بدل الايجار للمواطنين

■ كان عضواً في المجلس البلدي و أحد مؤسسي نادي الصليبخات الرياضي ورئيس سابق لاتحاد المزارعين

■ أول اقتراح قدمه كان إنشاء فرعين لدار حفظ القرآن الكريم للرجال والنساء في الصليبخات والدوحة

يعد صياح أبو شيبة من رجالات الكويت الذين لهم تاريخ سياسي حافل بالعطاء والإنجازات،ومن أبناء الوطن المخلصين الذين نافحوا عنه بالداخل والخارج.

وقاد كان أبو شيبة من فرسان مجلس الأمة منذ عام 1981حتى عام 1986 ،كما كان عضوا في المجلس البلدي،وهو أحد مؤسسي نادي الصليبيخات الرياضي ورئيس سابق لاتحاد المزارعين.

ويرجع الفضل في تشريع بدل الإيجار للمواطنين ، خلال فترة انتظار قبول الطلبات الإسكانية ، إلى عضو مجلس الامة النائب السابق صياح شايع ابوشيبه ، حينما كان عضوا في مجلس 1981 ، حيث برر اقتراحه بارتفاع الإيجارات وتراكم الطلبات ، وتأخر التخصيص عدة سنوات .

يذكر أيضا أن أول اقتراح قدمه النائب السابق صياح شايع ابوشيبه ، كان انشاء فرعين لدار حفظ القرآن الكريم للرجال والنساء ، في الصليبخات والدوحة ، وتوسعة مسجد عبد الله بن رواحة .

النائب السابق صياح شايع أبوشيبة

.. ومع أحمد نايف أبو شيبة وأبنائه

لمعالجة النقص الشديد في الخدمات

العتيبي يقترح تشكيل لجنة وزارية لمتابعة الخدمات والبنى التحتية للمدن الجديدة

خالد العتيبي

أعلن النائب خالد العتيبي عن تقدمه باقتراح برغبة يعالج خصم اقساط القرض الإسكاني دون اكتمال الخدمات والبنى التحتية في المدن الإسكانية الجديدة.وقال العتيبي في تصريح صحافي إن المواطن وبعد استلام منزله يفاجئ بنقص شديد في الخدمات والبنى التحتية في مدينته السكنية الجديدة ويكون مجبرا على دفع الأقساط لبنك الائتمان وفق الآلية المتبعة لديهم.

وأضاف أن السبب في ذلك يرجع إلى تأخير الجهات الحكومية في تسلم أغلب المشاريع الهامة من قبل الشركات المنفذة وأغلبها مشاريع لخدمات أساسية لا غنى عنها مرتبطة بوزارات الصحة والداخلية والتربية.

وأكد العتيبي أن هذا الأمر يجبر المواطن على الذهاب إلى المناطق القريبة بعد سكنه في مدينته الجديدة لتلبية احتياجاته الضرورية اليومية أو الانتقال للسكن في مناطق تتمتع بالخدمات حتى تبدأ الجهات الحكومية في تشغيل خدماتها بالمدينة. ونص المقترح على فقرتين الأولى عدم الإعتداد بإيصال التيار الكهربائي فقط للبدء في سداد القرض الاسكاني، ويشترط للبدء في تحصيل الأقساط الشهرية المستحقة لبنك الائتمان الانتهاء من كافة الخدمات والبنى التحتية بالمدينة السكنية وأهمها تشغيل المخافر والمستوصفات والمدارس بجميع مراحلها وكذلك الجمعيات التعاونية أو فروعها المختلفة.